وزارة العدل
إدارة الاعلام والعلاقات العامة
information & public relations department

دولة الكويت
وزارة العدل

نشرة الصحافة اليومية

اليــوم:	الاثنين
التاريخ :	٢٨-٦-٢٠٢١

الأنباء
محليات
وزارة العدل
إدارة الاعلام والعلاقات العامة
information & public relations department

سموه استقبل رئيسي السلطتين ووزيري الدفاع والعدل

سمو نائب الأمير مستقبلا عبدالله الرومي

استقبل سموّ
نائب الأمير وولي العهد نائب رئيس
مجلس الوزراء ووزير العدل ووزير الدولة
لشؤون تعزيز النزاهة عبدالله الرومي.

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الاثنين	٢٨-٦-٢٠٢١	٢	١٦٢٠٧

القبس
محليات
وزارة العدل
إدارة الاعلام والعلاقات العامة
information & public relations department

لحين إثبات عدم تملك الأجانب فيها

«العدل» تمنع شركات مدرجة من تسجيل العقارات

■ مخالفة توجهات الدولة بجذب المستثمر الأجنبي ومساعي البورصة لمزيد من الترقيات

سالم عبد الغفور

في الوقت الذي تسعى فيه الحكومة جاهدة لجذب الاستثمارات الأجنبية الى البلاد، وتزامناً مع المحاولات المضنية لبورصة الكويت نحو مزيد من الترقيات على مؤشرات الأسواق العالمية، أوقفت وزارة العدل تسجيل العقارات باسم شركات عقارية مدرجة، لحين اثباتها عدم تملك الأجانب فيها.

وعلى الرغم من ان بعض الشركات الممنوعة من التسجيل، سجلت مئات العقارات من خلال وزارة العدل على مدى العقود الماضية منذ تأسيسها، دون اي قيود تذكر، وفقاً للقانون رقم 74 لسنة 1979 بتنظيم تملك غير الكويتيين للعقارات (74 / 1979)، فإن الوزارة استفاقت فجأة خلال الفترة الماضية، لإيقاف التسجيل بحجة تطبيق نفس القانون، وهو ما يطرح التساؤل حول سلامة تطبيق القانون، إما ان الوزارة كانت تخطىء التطبيق في السابق او تتعنت في تطبيقه حالياً.

وأفادت مصادر عقارية لـ **القبس** أن اثبات تملك الأجانب من عدمه في الشركات المدرجة يتغير بين لحظة وأخرى، من خلال تداول السهم يومياً في البورصة، وبإمكان المستثمر الأجنبي شراء السهم صباحاً وبيعه قبل نهاية التداول، في حين يظهر اسمه لدى الشركة الكويتية للمقاصة كمالك للسهم لحين انجاز دورة التسوية.

وتساءلت المصادر: كيف تُحرم شركة كويتية مساهمة عامة مرخصة من وزارة التجارة والصناعة وهيئة أسواق المال وعقود تأسيسها مسجلة لدى وزارة العدل نفسها من تملك العقارات في الكويت لمجرد وجود ملاك أجانب ضمن قوائم الملاك ولو بصورة مؤقتة؟!

ثغرة فادحة

وحذرت المصادر من أن التطبيق الخاطىء للقانون وتعنت بعض الموظفين في تطبيقه يدفع تلك الشركات للخروج من السوق الكويتي، مضيفة «اذا حُرمت شركة عقارية من بيع وشراء العقارات في الكويت.. بماذا تعمل؟!»

وأشارت إلى أن تلك الممارسات تحرم الشركات كذلك من المنافسة على مزادات العقارات المملوكة للجهات الحكومية، وبالتالي تمنع الشركات نفسها من المنافسة بتلك المزادات وبحرم المال العام من الاستفادة بأسعار أعلى.

وكشفت المصادر أن إدارة الفتوى والتشريع ردت في وقت سابق على تساؤل وزارة العدل بهذا الشأن، مشددة على الوزارة بتسجيل العقار باسم الشركة، ما لم يثبت تملك الأجانب فيها، وهو ما يلقي بتبعات الإثبات على الوزارة نفسها وليس الشركة.

وعبرت المصادر عن استغرابها من عدم الربط ما بين وزارة العدل والشركة الكويتية والمقاصة، لمتابعة ملكيات الشركات العقارية المدرجة، مطالبة الحكومة بإعادة النظر في قانون تملك غير الكويتيين للعقارات، بما يتوافق مع التطورات الكبيرة التي شهدها قانون الشركات التجارية وهيئة أسواق المال وقانون هيئة تشجيع الاستثمار المباشر في الكويت.

وقالت إن التطبيق الخاطئ لقانون تملك غير الكويتيين يلحق الضرر بالشركات العقارية الكويتية، وبالتالي قد يؤثر سلباً في أدائها ونتائج اعمالها ومساهميها، وقد يؤثر سلباً في خطط بورصة الكويت نحو مزيد من الترقيات على المؤشرات العالمية.

الحكومة مطالبة بإعادة النظر في تملك غير الكويتيين للعقارات

■ التوقف عن التسجيل يثير الشكوك في سلامة تطبيق قانون تملك غير الكويتيين لعقود ماضية

■ الشركات الممنوعة سجلت مئات الصفقات العقارية على مدى عشرات السنوات دون معوقات

■ يمنعها من المنافسة على مزادات العقارات الحكومية.. ويحرم المال العام من الاستفادة بأسعار أعلى

■ بماذا تعمل الشركات الكويتية إذا حرمتها الحكومة من الاستثمار العقاري؟

■ مطالب بتحديث القانون لمواكبة تطورات «أسواق المال» العالمية وتشجيع الاستثمار الأجنبي

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الاثنين	٢٨-٦-٢٠٢١	١٠	١٧١٣٥

الأنباء

مجلس أمة

وزارة العدل
إدارة الاعلام والعلاقات العامة
information & public relations department

لمناقشة «المسيء» و«الدوائر الانتخابية» وتعديل «الدائرة الإدارية»

عبيد الوسمي: سنطلب عقد جلسة خاصة الأربعاء

قال النائب د.عبيد الوسمي انه كان يفترض ان يقدم طلبا لعقد جلسة خاصة اليوم (أمس)، ويبدو لي ان الرئيس سبق هذا الاجراء بدعوة لجلسة خاصة ودون توجيه الطلب للاعضاء، ومع ذلك فنحن بصدد تقديم طلبين لعقد جلسة خاصة يوم الاربعاء 30 الجاري أو دمج الطلب مع جلسة خاصة قادمة.

واشار الوسمي، في تصريح للصحافيين، الى ان الجلسة القادمة ستناقش المقترحات والمسائل التالية: مناقشة الاقتراحات بقوانين بتعديلات قانون الدائرة الادارية البند خامسا المادة الاولى من مرسوم قانون 20 لسنة 1981 بإنشاء دائرة بالمحكمة الكلية لنظر المنازعات الادارية، واضافة فقرة جديدة الى المادة الثانية لمرسوم قانون 23 لسنة 1990 بشأن قانون تنظيم القضاء.

واضاف ان الجلسة ستناقش كذلك اقتراحات بقوانين بشأن تعديلات القانون رقم 2016/27 بتعديل بعض احكام القانون رقم 25 لسنة 1962 بشأن انتخابات اعضاء مجلس الامة المسمى

د.عبيد الوسمي

لمشاهدة الفيديو

بقانون المسيء، وبإلغاء البند المتضمن حرمان التمتع بالحقوق السياسية بعد صدور حكم نهائي بالاساءة للذات الاميرية نظرا الى الخلل في هذا البند بما تضمنه تعددا من العقوبات السارية وتعارضا مع طبيعة الجزاءات الجنائية ولتناقض الاحكام القضائية مع المحاكم العليا وتحديدا المحكمة الدستورية ومحكمة التمييز، كل ذلك وفقا لمقتضيات وفقا للمادة 55 من اللائحة الداخلية استنفادا للمتطلبات الشكلية بعرض هذه المقترحات.

وذكر الوسمي ان الجلسة ستناقش ايضا التقارير 23 للجنة شؤون الداخلية والدفاع المدرج بصفة الاستعجال، عن المشروع بقانون بتعديل الجدول المرفق لقانون رقم 42 لسنة 2006 اعادة تحديد الدوائر الانتخابية لعضوية مجلس الامة، باقتراح بقانون في شأن ادراج بعض المناطق الى الجدول الانتخابي المرفق بالقانون رقم 42 لسنة 2006، ج، الاقتراح بقانون بتعديل الجدول المرفق للمرافق لقانون 42 لسنة 2006 بشأن اعادة تحديد الدوائر الانتخابية لعضوية مجلس الامة.

واوضح ان الجلسة ستناقش التقرير 24 للجنة الشؤون الداخلية والدفاع المدرج بصفة الاستعجال عن الاقتراحات أ، الاقتراحات بقوانين بتعديل بعض احكام القانون 42 لسنة 2006 بإعادة تحديد الدوائر الانتخابية لعضوية مجلس الامة وعددها 6 مقترحات اقتراح بقانون باعادة تحديد الدوائر الانتخابية لعضوية مجلس الامة، ج التعديلين المقدمين على قانون رقم 42 لسنة 2006 بإعادة تحديد الدوائر الانتخابية وعضوية مجلس الامة الى جانب عرض الحالة المالية للدولة عملا بنص المادة 150 من الدستور وعرض استقالة النائب يوسف الفضالة عملا بالمادة 17 من اللائحة الداخلية لمجلس الامة.

وقال: طلب آخر مقدم بشأن تعديلات قانون انشاء الدائرة الادارية البند خامسا المادة الاولى من مرسوم 20 لسنة 1981، الاقتراحان متطابقان لطلب عقد جلسة خاصة ليومين متتاليين يوم 30 الجاري و1 يوليو الاربعاء والخميس، موضحا ان الطلب غدا (اليوم) سيقدم الساعة 8 صباحا لمراعاة المدد الزمنية اللازمة لتقديم مثل هذه الاقتراحات، كما ان المقترح ايضا تضمن التخيير في دمج الطلب مع جلسة خاصة اخرى سوا كانت جلسة يوم الخميس القادم المعلن من الرئيس الذي سبق تقديم هذا الطلب بالاعلان الفوري في موعد هذه الجلسة.

واكد الوسمي ان المسألة فيها تراتبية سياسية مهمة جدا للرأي العام، كما ان هذه القوانين قد استكملت المقتضيات اللائحية طبقا للمادة 55 من اللائحة الداخلية التي تمكن اعضاء مجلس الامة من التصويت على هذه المقترحات خصوصا المقترحين في البند الاول والبند الثاني، كما ان مناقشة مثل هذه التقارير التي كانت مقدمة بصفة الاستعجال بشأن قانون الدوائر الانتخابية وتحديد الدوائر الانتخابية، يعني هذه المقترحات استكملت الدورة المقررة لها في المناقشة في اللجنة التشريعية واستكملت هذه التقارير ويجب ان تكون تحت نظر الرأي العام وايضا تحت نظر السلطات كافة، يعني نحن ندعو الحكومة الآن للحضور لمناقشة مثل هذه المقترحات سواء متعلقة بتحديد الدوائر الانتخابية، او التعديلات الواردة على قانون الانتخاب وقبل فض دور الانعقاد ايضا الخيارات متاحة، لعقد هذه الجلسة في يوم الاربعاء يوم 30 الجاري او دمجها مع الجلسة الخاصة المزمع عقدها في يوم الخميس 1 /7 والمدعو لها للمناقشة.

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الاثنين	٢٨-٦-٢٠٢١	١١	١٦٢٠٧

الأنباء
مجلس أمة
وزارة العدل
إدارة الأعلام والعلاقات العامة
information & public relations department

وقّع عليه عدد من الأعضاء ويناقش في جلسة 6 يوليو المقبل

مهند الساير: طلب لتقديم بند استجوابات الوزراء على بند استجواب رئيس الحكومة

أعلن النائب مهند الساير عن عزمه التقدم وعدد من النواب بطلب لتقديم بند الاستجوابات المقدمة للوزراء على بند استجواب رئيس مجلس الوزراء، متمنيا إدراج هذا الطلب على جدول أعمال جلسة 6 يوليو المقبل ومناقشته.

وقال الساير، في تصريح بالمركز الإعلامي لمجلس الأمة، ان «الهدف من هذا الطلب هو تفعيل أداة الاستجواب الرقابية وعدم تحصين الوزراء حتى لا تكون ذريعة لهم لاتخاذ القرارات السيئة والمتخبطة».

وبين أن «الشعب الكويتي يتابع كل الأحداث التي يمر بها مجلس الأمة من جلسات وتعطيل الاستجوابات وغيرها من القوانين التي تقدم من النواب»، معربا عن أسفه لأن «تعطيل الأداة التشريعية في مسألة استجواب رئيس الوزراء ترتب عليها الكثير من الضرر».

مهند الساير

لمشاهدة الفيديو

وشدد الساير على أنه «لا يمكن تجاوز بند استجواب رئيس الوزراء، ولا يمكن القبول بقرار المجلس الصادر في 30 مارس الماضي بتحصين رئيس الوزراء عامين في الاستجوابات الحالية أو المزمع تقديمها».

وأشار إلى أن «العديد من الوزراء يعتقدون بأنهم محصنون عن المساءلة بسبب تعطيل الأداة الرقابية الرئيسية»، مؤكدا أن «هناك العديد من الممارسات الحكومية تدمر المجتمع والمؤسسات، وبالتالي وجب على النواب إخضاعهم للرقابة من خلال الاستجوابات».

وطالب الساير بموقف نيابي حاسم للتعامل مع التكتيكات السياسية التي يمارسها رئيس الحكومة ورئيس المجلس لتحصين باقي الوزراء، مؤكدا أنه «لا يمكن القبول بتحصين 15 وزيرا».

وأوضح أن الطلب النيابي يحافظ على عدم تجاوز استجوابات رئيس الحكومة، وبالتالي عليه الصعود إلى منصة الاستجواب وتفنيد محاورها.

ولفت إلى أن الطلب وقع من قبل عدد من النواب وجار عرضه على بقية النواب لاستكمال التوقيع عليه، داعيا الشعب الكويتي إلى متابعة هذا الطلب والاستجوابات المقدمة للوزراء حفاظا على الدور الرقابي الشعبي على أعمال الحكومة. وقال الساير ان «هذا الطلب سيناقش في جلسة 6 يوليو المقبل وسيدرج في جدول الأعمال من أجل أن يقدم بند استجوابات الوزراء على بند استجواب رئيس الوزراء ومناقشته وطرح الثقة بهم».

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الاثنين	٢٨-٦-٢٠٢١	١١	١٦٢٠٧

الراي

أحكام قضائية

وزارة العدل
إدارة الاعلام والعلاقات العامة
information & public relations department

انتحل صفة شيخ ورجل أعمال... والمحكمة تقضي بحبس 3 متهمين آخرين

«التمييز»: الحبس 10 سنوات لـ «نصّاب السجن المركزي»

| كتب أحمد لازم |

قضت محكمة التمييز برئاسة المستشار أحمد العجيل، أمس، في قضية «سجين المركزي النصاب» بـ 10 سنوات، لانتحاله صفة شيخ ورجل أعمال والنصب على عدد من المشاهير ورجال الأعمال والفاشنستات، وتقدم لخطبة فتاة وحجز لها طائرة خاصة وهو داخل السجن المركزي.

كما أيدت المحكمة حبس 3 آخرين بأحكام متفاوتة ورفضت طعونهم جميعاً، فيما رفضت طلب التقرير بالامتناع عن عقاب المتهمين، مؤكدة أنهم ارتكبوا بالفعل الجرائم المسندة اليهم من غسل اموال واستيلاء وتزوير.

وكان المتهم الرئيسي يقوم بعمليات النصب والاحتيال من داخل زنزانة السجن، وكان عبر مساعدين له يقوم باعطاء هدايا ثمينة معظمها ساعات لمن يريد ان ينصب عليهم، وكان يجيد تغيير الاصوات.

وكانت محكمة الجنايات قضت غيابياً للمتهم الثاني، وحضورياً لبقية المتهمين بحبس كل متهم اربع سنوات مع الشغل والنفاذ وتغريمهم 1.5 مليون دينار، والزامهم بما يعادل قيمة الاموال محل الجريمة، وقدرها 25.933399 مليون. وأمرت بابعاد المتهمين عن البلاد عقب تنفيذهم العقوبة والمقضى بها عليهم بحبس المتهم الاول لمدة ستة اشهر مع الشغل والنفاذ.

واسندت النيابة العامة الى المتهمين جميعاً ارتكاب جريمة غسل الاموال وقدرها 2.563 مليون دينار، بان تعمدوا حيازة واكتساب الاموال، مع علمهم بانها متحصل عليها من الجريمة الموصوفة بالبند الثاني، وذلك بان اوقعوا المجني عليهم في غلط بأن اتخذ المتهم الاول اسماء كاذبة تنتمي للاسرة الحاكمة، وشخصيات تجارية معروفة بالملاءة المالية تواصل بها معهم، وقاموا بتجميع تلك الاموال على انها مقابل عمليات بيع وشراء ساعات باهظة الثمن، وشراء عقارات وتأجير وبيع سيارات وحجز طيران وفنادق خارج دولة الكويت، وتلقاها المتهمون من الثاني حتى الاخير، نقداً وعبر حسابات بنكية للمتهم السادس وحسابات آخرين حسني النية، لدى البنوك المحلية واعادة تحريكها وتداولها ونقلها، وذلك بغرض تمويه واخفاء المصدر غير المشروع لتلك الاموال ومكانها وكيفية التصرف.

المستشار أحمد العجيل

واضافت النيابة انهم توصلوا عن طريق الشبكة المعلوماتية، الى الاستيلاء على الاموال من المجني عليهم، واوقعوهم في غلط، بان اتخذ المتهم الاول اسماء كاذبة تواصل بها معهم، وكان من شأنها خداعهم، ما حملهم على تسليم الاموال على انها مقابل عمليات بيع وشراء.

كما ارتكب المتهمان الاول والثالث تزويراً في محرر عرفي، بقصد استعمال على نحو يوهم مطابقته للحقيقة، وهو عقد شراء طقم الماس الصادر من محل مجوهرات، بجعله واقعة غير صحيحة في صورة واقعة صحيحة، مع علمه بتزويرها، بان اثبت انه على خلاف الحقيقة شراء المجني عليها له، في حين ان المشتري له المتهم الاول، ووقع المتهم الثالث بتوقيع نسبه زوراً للمجني عليها. وكان المحرر بعد تغيير الحقيقة فيه، صالحاً لان يستعمل على هذا النحو.

حَجَزَ طائرة خاصة لفتاة وعدها بالزواج... وقدم هدايا ثمينة لمن يريد أن ينصب عليهم

تغريم المتهمين 1.5 مليون دينار وإلزامهم بما يعادل قيمة أموال الجريمة وقدرها 25.933399 مليون دينار

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الاثنين	٢٨-٦-٢٠٢١	٧	١٥٢٠٣

الراي

أحكام قضائية

وزارة العدل
إدارة الاعلام والعلاقات العامة
information & public relations department

غسل واستيلاء على أموال لمشاريع وهمية في تركيا وألمانيا

«الجنايات»: الحبس 10 سنوات لمواطن ومصري

| كتب أحمد لازم |

قضت محكمة الجنايات برئاسة المستشار فوزان العنجري، أمس، بحبس مواطن ومصري 10 سنوات، حضورياً، عن غسل أموال والنصب والاحتيال والاستيلاء على أموال كويتيين وقطريين، عن مشاريع وهمية في تركيا وألمانيا، ومصادرة أموالهما وعقاراتهما، والزمتهما برد المبلغ وغرامة الضعف 17 مليوناً و682 الف ريال قطري، و615 الف يورو، و139 الف دينار.

وأسندت النيابة العامة الى المتهمَين، أنهما ارتكبا جريمة غسل أموال البالغ قدرها 17.682 مليون ريال قطري، و139 الف دينار، و615 الف يورو و24 الف دينار بحريني، بأن تعمّدا حيازة واكتساب تلك الأموال، مع علمهما بانها متحصل عليها من الجريمة الموصوفة بالبند الثاني، وذلك بأن قاما بتجميع تلك الأموال من المجني عليهم، على أنها استثمار في المجال العقاري لدى شركة لبيع وتسويق الوحدات السكنية السياحية المملوكة لهما، خلافاً للحقيقة وإيداعها في حساباتهما الشخصية وحسابات الشركة المذكورة لدى البنوك.

كما قام المتهم الأول، بصفته المخول بالإدارة والتوقيع عن الشركة، باستخدام تلك الأموال في تغذية حساباته الشخصية لدى البنوك، وتحويلها بعد ذلك الى الحسابات الشخصية في البنوك داخل دولة الكويت، وإجراء تحويلات عليها إلى كل من تركيا وألمانيا الاتحادية بالحسابات البنكية، على أنها تستخدم في الاستثمارات العقارية مع الدولتين، وكان ذلك بغرض تمويه وإخفاء المصدر غير المشروع لتلك الأموال.

وتوصل المتهمان بطرق التدليس الى الاستيلاء على المبالغ المبينة بالبند الأول، باستعمالهما طرق احتيال من شانها إيهام المجني عليهم بالأوراق بوجود مشروع كاذب، واحداث الأمل بحصول ربح وهمي، بأن قاما بإجراء إعلانات عبر الصحف ومواقع التواصل الاجتماعي والمعارض العقارية بدولتي الكويت وقطر، عن فتح باب الاستثمارات في المجال العقاري لدى الشركة والمملوكة لهما، والمشاركة في بيع العقارات وشراء وتاجير وحدات سكنية في تركيا وألمانيا، والحصول على أرباح مجزية، مع كامل الحق في استرداد راس المال المدفوع، وتقديم الوعد للمجني عليه، بإعادة بيع تلك الوحدات بسعر القيمة المشتراة، ما أوهمهم في المشاركة بتلك المشاريع وإبرام عقود استثمارية معهما، وتمكنا بهذه الطريقة، من الاستيلاء على أموال المجني عليهم.

إلزام المتهمَين برد المبلغ وغرامة الضعف.. 17.682 مليون ريال قطري و615 ألف يورو و139 ألف دينار و24 ألف دينار بحريني

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الاثنين	٢٨-٦-٢٠٢١	٧	١٥٢٠٣

الراي

أحكام قضائية

وزارة العدل
إدارة الاعلام والعلاقات العامة
information & public relations department

مع حرمانه من ممارسة المهنة لمدة 10 سنوات

حبس محامٍ 5 سنوات بتهمة الرشوة لتهريب موكله جواً

| كتب أحمد لازم |

قضت محكمة الجنايات أمس، بحبس محامٍ وموكله الوافد، 5 سنوات مع الشغل والنفاذ، وحرمان المحامي عن ممارسة المحاماة لمدة 10 سنوات، بتهمة تقديم رشوة ومحاولته تهريب موكله عبر مطار الكويت الدولي.وكان رجال الإدارة العامة لأمن المطار، بالتعاون والتنسيق مع رجال الإدارة العامة للمباحث الجنائية، القوا القبض على محامٍ حاول تهريب مقيم عربي موكل لديه، عبر منفذ مطار الكويت الدولي، من خلال تقديم رشوة لإحدى موظفات الجوازات العاملات في المطار، وتحديداً في صالة المغادرين.

وكانت موظفة الجوازات أبلغت مسؤوليها بالمطار بأن محامياً عرض عليها مبلغاً مالياً كبيراً، مقابل ختم جواز سفر موكل عربي لدى المحامي لتهريبه من البلاد، لأنه مطلوب لجهات أمنية عدة، وصادر بحقه العديد من أوامر الضبط والإحضار.

وكان مسؤولو إدارة أمن المطار أبلغوا رجال المباحث الجنائية - إدارة جرائم المال بالواقعة، والذين بدورهم طلبوا من الموظفة مسايرة المحامي ومعرفة بيانات الوافد، الذي يريد الهروب من البلاد.

وضبط رجال المباحث وأمن المطار المحامي والمطلوب الأمني لحظة تسليمهما المبلغ المالي المتفق عليه لموظفة الجوازات، وسجلوا قضايا عدة بحق المحامي والمطلوب الأمني، أبرزها رشوة موظف عام والمساعدة في تمكين متهم من الهرب والشروع بالخروج من البلاد بطريقة غير مشروعة وتمت إحالتها إلى النيابة العامة.

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الاثنين	٢٨-٦-٢٠٢١	٧	١٥٢٠٣

القبس

مقالات

وزارة العدل
إدارة الاعلام والعلاقات العامة
information & public relations department

وزير العدل فوّض وارتاح..!

يعقوب عبدالعزيز الصانع
@ylawfirm

متى يأتي وزير للعدل قلبه على المنظومة القضائية؟

نعاني نحن كمحامين من عدم استقرار سياسات وزارة العدل، والأغلب سواء كانوا وزراء منتخبين أو وزراء لهم تاريخ سياسي، أو حتى وزيرا بالصدفة، لا نراهم الا في الاجتماعات الخاصة بالبروتوكولات مع السلطة القضائية أو افتتاح هنا أو هناك، وقبل أن أتحدث عن دور جمعية المحامين الكويتية، كان في الماضي أي وزير للعدل قبل أن يسمح بالجلوس مع ممثلين لنا كمجلس الإدارة يفرض شروطا خاصة كعدم توجيه النقد أو التلميع، خاصة من وزراء سابقين وممارسين لمهنة المحاماة، أما وزير العدل الحالي والنائب السابق عبدالله الرومي بحكم خبرته، أول قرار قام به تفويض وكيل وزارة العدل بجميع اختصاصاته، وهناك لجنة اعتمدت وسميت بلجنة تذليل العقبات بين جمعية المحامين ووزارة العدل، تارة يتحصل الزملاء والزميلات على قرارات مباشرة لتسهيل أعمالهم، اليوم هذه الرسالة ليست فقط موجهة من جمعية المحامين، بل الغالب من المحامين يكتبون معاناتهم في إنجاز أي ملف في أروقة ومقار المحاكم، ولكن من وعود وزارة العدل أن تنجز الخدمات الإلكترونية، وبرنامج تنفيذ هذه التقنية الحديثة، وتسهيل وإنجاز رفع الدعاوى إلكترونياً وآمال مخيبة مقارنة بدول الجوار في عقد جلسات الأون لاين في ظل جائحة كورونا، ومع هذا تقوم جمعية المحامين التي مهما انتقدنا بعض التأخير في أمور مهنية، لكنها مستمرة في تقديم وتوفير كل متطلبات وحاجات المحامين في أكثر من 12 محكمة وإدارات الوزارة، بل حتى في السجون، فإما وزير العدل يلتفت لما يملك من اختصاصات وزارية، أو أنه يعرف كمحام قدير أنه لا يستطيع إدارة الوزارة المتخمة بالمشكلات التي تخص جمهوراً عريضاً من المواطنين، أما نحن كمحامين فلسنا طرفاً في الموازنة السياسية المغلوبة على أمرها، حتى قانون المحاماة يقر ويعاد بسبب خطأ إجرائي.. وشكراً.

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الاثنين	٢٠٢١-٦-٢٨	٧	١٧١٣٥

«الوزراء السوداني» يتعهد بتسليم المطلوبين أمام «الجنائية الدولية»

تعهد مجلس الوزراء في السودان بضمان تسليم المطلوبين امام المحكمة الجنائية الدولية والمتهمين بارتكاب جرائم في اقليم دارفور.

وبحسب بيان صادر عن مجلس الوزراء تضمن حزمة إجراءات وتدابير سياسية واقتصادية وأمنية سيجري انفاذها خلال المرحلة المقبلة تعهدت الحكومة السودانية بضمان تسليم المطلوبين امام المحكمة الجنائية الدولية.

وكانت المدعية العامة للمحكمة الجنائية الدولية فاتو بنسودا قالت في ختام زيارتها للخرطوم مطلع يونيو الجاري انها ناقشت مع المسؤولين السودانيين تسليم المطلوبين مؤكدة ان معظم ضحايا جرائم دارفور يطالبون بتسليم المطلوبين للمحكمة.

يذكر ان المحكمة الجنائية أصدرت في الفترة من 2008 إلى 2010 مذكرات توقيف بحق الرئيس المخلوع عمر البشير ووزير دفاعه عبدالرحيم محمد حسين ووزير الدولة الأسبق بوزارة الداخلية احمد هارون اضافة للزعيم القبلي علي كوشيب الذي سلم نفسه في يونيو الماضي للمحكمة وبدأت إجراءات محاكمته.

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الاثنين	٢٨-٦-٢٠٢١	٧	٢٤٨٠

وفيـــات

الوفيات

● **حصه صالح محمد الحمودي، أرملة/ مجيد سيد مندني سيد رمضان، 79 عاما**، (شيعت)، تلفون: 99776871، 66443558

● **الصافي غنيم عودة الشويعر، أرملة/ سعود الذخير السليمان، 95 عاما**، (شيعت)، تلفون: 99031817، 99771818، 99881818

● **امنة جوهر إبراهيم، زوجة/ أحمد صادق صباح حسن، 37 عاما**، (شيعت)، تلفون: 99771009

● **رزنه جاسم سعد المنفوخ، أرملة/ مفرج فهاد مفرج المتلقم، 78 عاما**، (شيعت)، تلفون: 66621211، 66567677

● **قاسم عودة بدر غانم التميمي، 75 عاما**، (شيع)، تلفون: 96722024، 94448833، 99289891

● **عباس عبدالله جوهر حياه، 83 عاما**، (شيع)، تلفون: 65151666

● **خالدة نوري عطية الراشد، 54 عاما**، (شيعت)، تلفون: 97141101

«إنّا لله وإنّا إليه راجعون»